

ان شأنا شديد قبل لك من اهل تودي صدقتها قال
 نعم قال فاعلم من وراء الجار فاد الله من ترك من مملكه
 سبأ **باب** من بلغت عتده صدقة بنت كاض
 وليت عنده **حديثا** محمد بن عبد الله حديثي ابي عبد الله
 ثمانية ان انا حدثته ان ابا بكر كتب له فريضة الصدقة
 الى امر الله رسول من بلغت عتده من الابل صدقة
 اربعة وليت عنده اربعة وعنده حقة فانها
 تقبل منه اربعة وكيل معها ثمانية ان استيرنا
 لم او عشرين درهما ومن بلغت عتده صدقة اربعة
 وليت عنده اربعة وعنده اربعة فانها تقبل
 منه اربعة ويصلية المصدق عشرين درهما
 او ثمانية ومن بلغت عتده صدقة الحققة وليت
 عتده الابلت لوز فانها تقبل منه بنت لوز
 ويصلية ثمانية او عشرين درهما ومن بلغت
 عتده بنت لوز وعنده حقة فانها تقبل منه
 اربعة ويصلية المصدق عشرين درهما او ثمانية
 ومن بلغت صدقة بنت لوز وليت عتده وعنده
 ابنة كاض فانها تقبل منه ابنة كاض ويصلية منها
 عشرين درهما او ثمانية **باب** صدقة النسم

حديث محمد بن عبد الله بن المثنى الاصل ابي حديثي
 ابي ثمانية بيا عبد الله بن ابي ان انا حدثته
 ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب بالما وجره الى الجرس
 بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة
 الى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين
 والى امر الله بها رسول من سلبها من المسلمين على
 وجهها فليعطها ومن سلب فوقها فلا يعجل
 في اربع وعشرين من الابل بما درهما من النسم
 من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى
 خمس وثلاثين ففيها بنت كاض ثمانية فاذا بلغت
 ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لوز
 انما فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها
 حقة طروقة اربعة فاذا بلغت واحدة وستين الى
 خمس وسبعين ففيها اربعة فاذا بلغت ستا وسبعين
 الى تسعين ففيها بنت لوز فاذا بلغت احدى
 وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتان
 اربعة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين
 بنت لوز وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع
 من الابل فليس فيها صدقة الا ان يكثرها فاذا